

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧١ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة شركة التعمير والمساكن الشعبية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١٤ لسنة ١٩٦١ بىكيفية تشكيل مجالس إدارة الشركات والمؤسسات ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والملحق المرفق به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة شركة التعمير والمساكن الشعبية على النحو الآتى :

السيد المهندس على نور الدين نهار ... .. رئيس وعضو متدب

أعضاء { « أحمد محمد شرمى ، مدير فنى ... .. »  
« الدكتور غريب محمد الجمال ، مدير إدارى ... .. »  
ممثل للمؤسسة المصرية العامة للبنوك ... .. »

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

مدير إدارة الجمهورية فى ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ ( ١٧ مايو سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٣ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المؤسسة العامة التعاونية للإسكان ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والملحق المرفق به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة ؛

قرر :

مادة ١ - يشكل مجلس إدارة المؤسسة المصرية التعاونية للإسكان على الوجه الآتى :

السيد المهندس أحمد حسن زهنى ... .. رئيساً

أعضاء { وكيل وزارة الإسكان والمرافق المختص ... ..  
وكيل وزارة شئون الإدارة المحلية ... ..  
مدير عام المؤسسة ... ..  
ممثل لمجلس إدارة المؤسسة المصرية العامة للإسكان والتعمير ... ..  
ممثل للمؤسسة المصرية العامة للبنوك ... ..

مادة ٢ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى وزير الإسكان والمرافق تنفيذه ما

مدير إدارة الجمهورية فى ١٣ ذى الحجة سنة ١٣٨١ ( ١٧ مايو سنة ١٩٦٢ )

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٥٧٥ لسنة ١٩٦٢

بتشكيل مجلس إدارة مؤسسة مدينة نصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٥٧ بإصدار قانون المؤسسات العامة والقوانين المعدلة له ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بإنشاء مؤسسة مدينة نصر ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٨٩٩ لسنة ١٩٦١ بإنشاء المجلس الأعلى للمؤسسات العامة والملحق المرفق به ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٠٠ لسنة ١٩٦١ بشأن سلطات الوزراء ومسئولياتهم بالنسبة للمؤسسات العامة ؛